الحريات

نعرض في هذا الصدد ثلاث أنواع أساسية للحريات في الوقت الحاضر تتمثل:- بالحريات الأساسية ((المدنية والسياسية))، والحريات الفكرية، والحريات ذات المضمون الاقتصادي والإجتماعي، وعلى هذا الأساس سنتناول كل نوع منها على التفصيل الآتي:-

أولاً: الحريات الأساسية ((المدنية والسياسية)).

أن الحريات الأساسية هي التي: ترتبط ارتباطاً صحيحاً بشخص الإنسان ولهذه الحقوق أهميتها باعتبارها السبيل الذي يمهد للإنسان ممارسة حقوقها الأخرى سياسية كانت أم مدنية، إذ أن الإنسان المقيد لا يستطيع ممارسة تلك الحقوق وتتجسد الحقوق الأساسية بالآتي:- س/**عدد الحريات الأساسية مع شرح واحدة فقط ،او تعبر حرية الحياة والأمان والسلامة البدنية من الحريات الأساسية تكلم عنها معزز اجابتك بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية ؟**

١-الحرية في الحياة والأمان والسلامة البدنية:

لقد رفع الله سبحانه وتعالى الإنسان وكرمه في كثير من آيات القرآن الكريم، حتى أنه جعله خليفته في الأرض والله سخر له الكون وجعله في نطاق سلطانه وعلمه من حيث أن الله منحه العقل وفي ذلك يقول تعالى: ((ولَقدَ كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً))(سورة الإسراء، الآية (٧٠)).

وهي منزلة لا يختص بها جنس دون جنس ولا لون دون لون، ولا عقيدة دون عقيدة فقد خاطب الله كل بني آدم، ولذلك قال الرسول محمد ((صلى الله عليه وآله وسلم))...

((كلكم لآدم وآدم من تراب))، هذا التكريم الذي يشترك فيه كل الناس على اختلاف أهوائهم واتجاهاتهم وجنسهم وأصلهم ولونهم، هو الذي جعل الرسول (ص) يحرص على المحافظة على القواعد والوصايا التي يوصي بها مقاتليه في الحرب وكان يبدأ بالدعاء إلى الله تعالى بقوله ((اللهم أنا عبدك وهم عبادك)).

وقد جعل الله تعالى قتل الإنسان بغير حق مساوياً للشرك بالله فقال تعالى: ((والذين لا يدعون مع الله آلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق)) (سورة الفرقان، الآية(٦٨)).

وجعل قتل النفس بغير حق كأنه قتل الناس جميعا فقال تعالى ((من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً)) (سورة المائدة،الآية (٣٢)). قد أدان الإسلام اللجوء إلى التعذيب أو الوسائل الغير الإنسانية وقد قال الرسول (ص) ((ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فأن وجدتم للمسلم مخرجاً فأخلو سبيله))، إذ ذهب الإسلام على أن تتم إجراءات التحقيق عن طريق الإجراءات المرسومة، كفالةً للحريات إذ أوجب الإسلام أن يقف الجزاء عند العقوبة المقررة كما حرص الإسلام على رعاية المحبوسين في إنسانيتهم ومعاشهم من مأكل وملبس وأجر عن عمل مع كراهية التقيد بالسلاسل.

ومن خلال ذلك نستشف أن الفكر الإسلامي يعتبر حق الحياة في طليعة الحقوق، المدنية والتي نصت عليها مختلف الشرائع السماوية.

وإلى ذلك ذهبت المواثيق الدولية والقوانين أيضاً إذ أقر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ أن المادة الأولى منه ((يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق)) وفي المادة الثالثة منه تنص على أن ((لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة البدنية))، وقد نصت أغلب القوانين على ضمانات كحماية ((حرية الحياة، والسلامة البدنية)) ومن هذه الضمانات:-

١- أن المتهم برئ حتى تثبت أدانته من قبل محكمة مختصة.

٢- حقه في الدفاع في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفق القانون.

٣- أن تكون جلسات المحكمة علنية إلا إذا قررت المحكمة جعلها سرية.

٤- لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.

٢-حرية التنقل واختيار مكان الإقامة:- تعد حرية التنقل واختيار المكان من الحريات الاساسية التي تتيح للفرد تغير المكان تكلم عنها؟

يعني أن يتمكن الإنسان من التنقل في حدود إقليم دولته والسفر خارج البلاد والعودة اليه مع مقتضيات المصلحة العامة.

حيث أن حرية التنقل تشمل جميع المواطنين وبدون استثناء طالما لم يكن هناك اعتداء على الملكية العامة، أو مانع من التنقل بسبب شخصي كالحكم الجزائي. أو لسبب موضوعي كإعلان عن حالة طوارئ التي تحدد فيها المناطق وفي بعض الأحيان عدد ساعات التجوال ومداها والمناطق الخاضعة لها، أو وجود منطقة يمنع التجول فيها أو في محاذاتها بقرار من السلطة العامة.

لقد كفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / ١٩٤٨ في المادة الثالثة عشر ((لكل فرد حرية التنقل وأختيار محل الإقامة داخل حدود بلده، وأنه يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده حتى يحق له العودة إليه))، وبنفس الأسلوب أشارت المادة الثانية عشر من الاتفاقية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية إلى هذا الحق مؤكدة على حرية الفرد بالتنقل.

وهذا ما جاء به الدستور العراقي على أنه لا يجوز أبعاد عراقي من العراق ولا يحضر على العراقي الإقامة في جهة ما ولا أن يلزم بالإقامة في مكان معين ألا في الأحوال المبينة في القانون.

٣-حق المواطنة ((الجنسية))

يشكل هذا الحق المرتبة الأولى بين مختلف الحقوق السياسية، وذلك أن عديم الجنسية يعد أجنبياً ليست له حقوق ولا واجبات المواطنة ولقد أكدت أغلب الدساتير على هذا الحق وكذلك فعلت القوانين التي تنظم شؤون الجنسية.

٤-حق الانتخاب:-

هو حق الفرد في المشاركة في الانتخابات العامة لمختلف الشؤون المتعلقة بالسلطة العامة بصفته ناخب أو مرشح لتولي منصب وذلك في حدود الشروط التي تقرها القوانين.

ثانياً: الحريات الفكرية:-

تعد الحريات الفكرية من أهم الحريات الإنسانية التي يحتاجها الإنسان في حياته، وذلك لارتباطها الشديد. بجوانبه الروحية والتي تسمح له بتكوين آراءه وأفكاره في مختلف المسائل. عددها مع شرح واحدة اوتكلم عن حرية الري والتعبي معزز اجابتك بالآيات القرآنية ؟

لقد إهتمت المجتمعات الإنسانية في جميع العصور بالحريات الفكرية، كل حسب توازناتها **الداخلية وظروفها الخاصة كما ثبتتها الدساتير والقوانين المكملة لها، وتشمل الحريات الفكرية.**

١- حرية الرأي والتعبير:-

ويقصد بها أن للإنسان الحرية في التعبير عن رأيه وفكره بأية وسيلة كانت قولاً أو كتابةً أو تصويراً وسائر الوسائل التي تمكنه من التعبير عن رأيه بشرط أن لا يتجاوز القانون ولا تتعارض مع النظام العام.

إذ إعتبرت حرية الرأي والتعبير ركيزة أساسية من ركائز الديمقراطية وهي ضمانة أساسية من ضمانات الديمقراطية، وأحد مظاهرها الأكثر بروزاً لذلك أقرتها الدساتير والنصوص الشرعية والتشريعية كأفة:

وفي مقدمة ذلك الدستور الإسلامي ((القرآن الكريم)) عندما قال تعالى ((وأمرهم شورى بينهم)) وقوله تعالى ((وشاورهم بالأمر))، وذلك للوصول إلى حل المشاكل بأعلى المستويات ولكي لا تكون أمور الحكم تابعة للأهواء الشخصية. وهذا ما أكده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان / ١٩٤٨ في المادة التاسعة عشر ((لكل شخص الحق في الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق إعتناق الآراء دون أي تدخل وانتقاء الأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية)).

وبما أن الدستور يقوم بصفة عامة بإقرار وتحديد الحريات العامة فعلى قرارات الحكام في هذا الميدان أن تكون مطابقة للقوانين. ويجب إعتبار هذه الرقابة الضمان الوحيد والأفضل لاختيار الحريات من قبل المجتمع وبهذا الشرط يمكن إعتبار حرية الرأي والتعبير مكفولة ومحمية في دولة القانون، وعلى الرغم من تفاوت الأنظمة السياسية في العالم، فأن الأغلب دساتير العالم ومنها الدول العربية قد إعترفت بصفة عامة بالطابع الأساسي لحرية الرأي والتعبير مع بعض الفوارق أحياناً.

٢- حرية المعتقد س/ تعد حرية المعتقد من اهم الحريات التي يحتاجها الانسان تكلم عنها معزز اجابتك بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية؟

لم تكن هذه الحرية مكفولة بصورة كبيرة قبل نزول الرسالة النبوية الإسلامية ونزول القرآن الكريم ذلك الدستور الذي لم يترك شئ إلا ونجد نص يعالج ذلك الموضوع، ومن المواضيع المهمة التي تم معالجتها، هي حرية المعتقد الديني، إذ جاء في قوله تعالى ((لا أكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)).

أن الاختلاف في المعتقد الديني لا يقطع سبيل العلاقات الودية كما جاء في قوله تعالى:((لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)). (الممتحنة:الآية ٨).

كما يحد الله تعالى سبيل الجدل والمناقشة الحسنة في المعتقد الديني كما جاء في قوله تعالى ((أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن))(النحل: الاية١٢٥).

ويذكر الله تعالى أن الإختلاف في المعتقد الديني هو أمر طبيعي فيقول ((ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جميعا افأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين)) (يونس: الاية٩٩).

وقد جاء سلوك المسلمين متفقاً مع أمر القرآن، فتضمنت كل كتب الصلح التي عقدوها مع غير المسلمين لتأمين الآخرين على عقائدهم وشعائرهم، فجاء في صلح الرسول (ص) مع نصارى نجران في جنوب الجزيرة العربية ((لنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأراضيهم وملتهم وغائبهم وحاضرهم وبيعهم وكل ما تحت ايديهم من قليل أو كثير ولا يغير أسقف من اسقفتهم ولا راهب من رهبانهم ولا كاهن من كهنتهم وليس عليه دية ولا دم...)).

ولقد أعلنت حرية الدين أو المعتقد الديني في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما في نص المادتين (١٨،٤) من العهد الدولي للحقوق المدنية السياسية والمادة (١٣) من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية فكل هذه النصوص تضمنت أحكام تتعلق بحق كل شخص لأي إظهار أو ممارسة دينه أو معتقده.

وبذلك يتضح بأن حق الإنسان في حرية الإعتقاد الديني الذي تناولته الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإعلانات العالمية لا يمكن أن ترد عليه قيود غير تلك القيود المنصوص عليها في القانون والتي تعتبر إجراءات ضرورية للمحافظة على الأمن العام في المجتمع وحماية النظام العام والآداب العامة وحماية حرية الآخرين.

٣- حرية التعليم:- تعتبر حرية التعليم من الحريات الأساسية التي يحتاج اليها الانسان تكلم عنها؟

إن حرية التعليم من الحقوق الأساسية للإنسان وهي تعني حق الإنسان في تعليم غيره مما يعرفه أو يعتقد أنه يعرفه وهو مظهر من مظاهر حق الأفراد في نقل آرائهم للغير والتعبير عنها.

كما أن التعليم يؤدي إلى أتساع دائرة المعرفة مما يؤدي إلى علاقات طيبة وتعاوناً بين الشعوب وبالتالي إلى احترام الحريات بعضها البعض وهذا ما جاء في الشريعة الإسلامية كما في قوله تعالى:-

((هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون)).

((أقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق أقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم)).
((وقل ربي زدني علماً)).

وقول رسول الله (ص):

((أطلب العلم من المهد إلى اللحد)).

((أطلبوا العلم ولو كان في الصين)).

وتتضح أهمية التعليم في التطبيق العملي في ظل الفكر الإسلامي في ((واقعة بدر)) عندما أنتصر المسلمون في هذه الحرب وأمر الرسول (ص) أطلاق سراح أسرى المشركين لقاء تعليم كل أسير عشرة من المسلمين لما للتعليم من أهمية بالغة.

وهذا ما أكده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام / ١٩٤٨ في المادة (٢٦) منه:

أ- لكل شخص حقاً في التعليم، حيث يجب أن يكون التعليم مجاناً وإلزامياً على الأقل في مرحلتي الابتدائية والمتوسطة، ويكون التعليم الفني والمهني متاح للجميع بينما يكون التعليم الجامعي (التعليم العالي) متاحاً لكل من تتوفر فيه شروط هذا التعليم.

ب- يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان كما يعزز الاحترام والتفاهم بين جميع الأمم وجميع الفئات ويقلل العنصرية ويساعد على حفظ السلام الذي تتطلع إليه جميع الأمم.

ج- للآباء على سبيل الأولوية حق اختيار التعليم الذي يعطى لأولادهم.

كما كفل الدستور والقوانين العراقية هذا الحق ضمن حدود أمكانية الدولة على أن يكون مجانياً وبجميع المراحل الدراسية، وأن يكون إلزامياً وذلك من أجل مكافحة الأمية والتوسع في التعليم المهني.

وبذلك نرى أن جميع القوانين الإلهية والوضعية أجمعت على حق كل فرد في التعليم وحقه في التمتع بسائر وجوه الثقافة والتقدم العلمي وحق المساهمة في البحث والنشاط العلمي.